

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

يقبل قول طبيب واحد وبيطار لعدم غيره في معرفة داء دابة وموضحة .
فائدتان .

إحداهما : يقبل قول طبيب واحد وبيطار لعدم غيره في معرفة داء دابة وموضحة ونحوها وهذا المذهب .

نص عليه وعليه الأصحاب .

وجزم به في الكافي و المستوعب و النكت و المحرر و الرعايتين و الحاوي وغيرهم .
ولا يقبل مع عدم التعذر إلا اثنان على الصحيح من المذهب .

وعليه جماهير الأصحاب وقطعوا به .

وأطلق في الروضة قبول قول الواحد .

وظاهره : سواء وجد غيره أم لا .

الثانية : لو اختلف الأطباء البيطرة قدم قول المثبت